

في إطار المهام الموكلة لهيئة النفاذ إلى المعلومة ومنها نشر ثقافة النفاذ إلى المعلومة، تصدر الهيئة نشرية شهرية تلخص أهم أنشطتها وقراراتها ومعطياتها الإحصائية وإصداراتها.

هيئة النفاذ إلى المعلومة وصلاحياتها:

- القيام بتقييم دوري حول مدى تكريس حق النفاذ إلى المعلومة من طرف الهياكل الخاضعة لأحكام هذا القانون،
- إعداد تقرير سنوي حول نشاطها تتولّى رفعه إلى رئيس الجمهورية ورئيس مجلس نواب الشعب ورئيس الحكومة ونشره بموقع واب الهيئة
- تبادل التجارب والخبرات مع نظيراتها بالدول الأجنبية والمنظمات الدولية المختصة ولها إبرام اتفاقيات تعاون في هذا المجال.

أسئلة متواترة

ما هي الهياكل الخاضعة للقانون المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة

- رئاسة الجمهورية وهيكلها،
- رئاسة الحكومة وهيكلها،
- مجلس نواب الشعب وهيكله،
- الوزارات ومختلف الهياكل تحت الإشراف بالداخل والخارج،
- البنك المركزي،
- المؤسسات والمنشآت العمومية وتمثيلياتها بالخارج،
- الهياكل العمومية المحلية والجهوية،
- الجماعات المحلية،

هيئة النفاذ إلى المعلومة هي هيئة عمومية مستقلة تمّ إحداثها بموجب الفصل 37 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المتعلق بحقّ النفاذ إلى المعلومة، ومقرّها تونس العاصمة. وحدّد الفصل 38 صلاحيات الهيئة والتي تتمثّل في:

- البت في الدعاوى المرفوعة لديها في مجال النفاذ إلى المعلومة. وللغرض يمكنها عند الاقتضاء القيام بالتحريات اللازمة على عين المكان لدى الهيكل المعني ومباشرة جميع إجراءات التحقيق وسماع كل شخص ترى فائدة في سماعه،
- اعلام كل الهياكل المعنية وطالب النفاذ بصفة شخصية بقراراتها
- نشر قراراتها بموقع الواب الخاص بها
- متابعة الالتزام بإتاحة المعلومة بمبادرة من الهيكل المعني بخصوص المعلومات المنصوص عليها بالقانون وذلك إما تلقائيا من الهيئة أو على إثر تشكيات من الغير،
- إبداء الرأي وجوبا في مشاريع القوانين والنصوص الترتيبية ذات العلاقة بمجال النفاذ إلى المعلومة،
- العمل على نشر ثقافة النفاذ إلى المعلومة بالتنسيق مع الهياكل الخاضعة لأحكام قانون النفاذ إلى المعلومة والمجتمع المدني من خلال القيام بأنشطة تحسيسية وتكوينية لفائدة العموم،
- إعداد الأدلة اللازمة حول حق النفاذ إلى المعلومة

- الهيئات القضائية، المجلس الأعلى للقضاء، المحكمة الدستورية، محكمة المحاسبات،
 - الهيئات الدستورية،
 - الهيئات العمومية المستقلة،
 - الهيئات التعديلية،
 - أشخاص القانون الخاص التي تسيّر مرفقا عاما،
 - المنظمات والجمعيات وكل الهياكل التي تنتفع بتمويل عمومي.
- 3 الوحدة القضائية

وحيث أنّ ملازمة الجهة المدّعى عليها الصمت بشأن الدّعى رغم التنبيه عليها في الغرض، لا يمنع الهيئة من مواصلة البت في القضية طبقاً لأوراقها،

وحيثُ قدّرت الهيئة، بعد استعمال سلطاتها التحقيقية الواسعة والمنصوص عليها بالفصل 39 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016، أنّ حصول العارض على المعطيات المطلوبة وإطلاعه عليها، ليس من شأنه أن يلحق أي ضرر بالأمن العام أو بالدفاع الوطني أو بالعلاقات الدولية المرتبطة بهما، كما لا يندرج ضمن أي حالة من حالات الاستثناءات الأخرى الواردة بالفصل 24 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة. علاوة على أنه لم يثبت مما رشح من التحقيق في الدعوى وجود أيّ أضرار أنية أو لاحقة يمكن أن تترتب عن حصول المدعي على نسخة ورقية من وثيقة تتضمن المعطيات موضوع مطلب النفاذ إلى المعلومة.

وحيثُ على خلاف ذلك فإنّ حصول العارض على المعطيات المذكورة، إنّما ينصهر ضمن تحقيق أهداف القانون الرامية إلى تكريس مبدأي الشفافية والمساءلة فيما يتعلّق بالتصرّف في الثروات الطبيعية للبلاد.

وعلى هذا الأساس، قرّر مجلس الهيئة إلزام المندوب الجهوي للتنمية الفلاحية بقفصة بتمكين العارض من نسخة ورقية من وثيقة تتضمن المعطيات المطلوبة المضمنة بمطلب النفاذ إلى المعلومة سند الدعوى.

أصدرت هيئة النفاذ إلى المعلومة منذ شروعه في القيام بوظيفتها القضائية في أواخر 2017 عددا هاما من القرارات التي بيّنت من خلالها عديد الجوانب المتصلة بتطبيق القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 وبتكريس الحق في النفاذ إلى المعلومة.

نماذج من قرارات هيئة النفاذ إلى المعلومة

ح.د/ المندوب الجهوي للتنمية الفلاحية بقفصة

أصدرت هيئة النفاذ إلى المعلومة قرارا بإلزام المندوب الجهوي للتنمية الفلاحية بقفصة بصفته الممثل القانوني بتمكين طالب النفاذ من نسخة ورقية من وثيقة تتضمن المعطيات التالية:

- طببعة المائدة المائبة بمنطقتي القويقلة والعقيلة مع بيان الإمكانيات المائبة بهذه الموائد خلال آخر 05 سنوات،

- عدد رخص الأبار المستغلة من طرف شركة سفاط قفصة والمجمع الكيميائي التونسي بالمظيلة.

وتتلخص وقائع القرار طبق عريضة الدعوى والتي تفيد أنّ طالب النفاذ تقدم بمطلب نفاذ إلى المعلومة إلى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بقفصة قصد الحصول على نسخة ورقية من وثيقة تتضمن

المطلوبة استنادا إلى حقه المنصوص عليه صلب أحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

وبمباشرة الأعمال التحقيقية وبعد مطالبة الهيئة للجهة المدعى عليها بالإدلاء بالوثائق المطلوبة وبملاحظاتها بخصوص القضية. وتبعاً لذلك أدلى المندوب الجهوي للتربية صفاقس1 بتاريخ 9 فيفري 2022 يتضمّن الوثائق المطلوبة موضوع القضية مع نسخة من المراسلة التي تمّ توجيهها من المندوب الجهوي للتربية صفاقس1 إلى مدير معهد الحبيب المعزون بصفاقس والتي يحثه فيها بتمكين العارض من الوثائق موضوع طلبه مع حجب المعطيات الشخصية للمدرسين.

غير أنّ العارض تمسّك بعدم توصّله بأي ردّ سواء من المندوبية أو من إدارة معهد الحبيب معزون، مستندا إلى حقه في الحصول على المعلومات المطلوبة.

وبعد الاطلاع على التقرير الإضافي المدلى به من الجهة المدعى عليها والمتضمن أنّه طبقاً لأحكام الفصل الأول من القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية " لكل شخص الحق في حماية المعطيات الشخصية المتعلقة بحياته الخاصة باعتبارها من الحقوق الأساسية المضمونة بالدستور". مضيئة أنّ الوثائق المراد الحصول عليها تندرج في إطار المعطيات الشخصية باعتبارها تتضمن الاسم واللقب، تاريخ الولادة، المعرف الوحيد، مركز العمل (المؤسسة الأصلية)، المركز المتنقل إليه، مادة التدريس، المجموع، وطبقاً لأحكام الفصل 47 من القانون سالف الذكر فإنّه "تحجر إحالة المعطيات الشخصية إلى الغير دون الموافقة الصريحة للمعني بالأمر أو ورثته أو وليه بأي وسيلة تترك أثراً كتابياً إلا إذا كانت هذه المعطيات ضرورية لتنفيذ المهام التي تقوم بها السلط العمومية في إطار الامن العام أو الدفاع الوطني أو للقيام بالتباعدات الجزائية...". أما فيما يتعلق بالمقاييس المعتمدة في احتساب النقاط فإنّه يمكن للعارض الحصول عليها من خلال استخراج المنشور الوزاري المتعلق بحركة نقل مدرّسي المدارس الإعدادية والمعاهد في نطاق التقريب

أصدرت هيئة النفاذ الى المعلومة قرارا بإلزام المندوب الجهوي للتربية صفاقس1 بتمكين طالب نفاذ من نسخة ورقية من الوثائق التالية:

- وثيقة التوزيع البيداغوجي لمادة الرياضيات للسنوات الدراسية 2021/2020 و2022/2021،

- منشور وزارة التربية عدد 2021/04/39 المؤرخ في 2021/6/24 حول حركة نقل مدرسي المدارس الإعدادية والمعاهد في نطاق التقريب بين الأزواج لسنة 2021،

- الوثيقة المتضمنة حركة النقل بالمندوبيتين الجهويتين للتربية صفاقس1 وصفاقس2 المجراة في إطار الزيادة على النصاب،


- نقل داخل نفس المركز وتقريب الأزواج لسنة 2021، مرفقة بمحضر الجلسة الخاص بها مع الإذن للجهة المدعى عليها بحجب المعطى الشخصي الوارد بهذه الوثيقة والمتعلق بالمعرف الوحيد للأساتذة المذكورين بها.

ويتلخص موضوع الدعوى بقبول الهيئة لعريضة دعوى تفيد تقدم المدّعي بمطلب نفاذ إلى المعلومة إلى المنذوبية الجهوية للتربية صفاقس1 قصد الحصول على نسخة ورقية من وثيقة التوزيع البيداغوجي لمادة الرياضيات لجميع أساتذة الرياضيات للسنوات الدراسية 2021/2020 و2022/2021 ومنشور وزارة التربية حول حركة نقل مدرّسي المدارس الإعدادية والمعاهد والوثيقة المتضمنة لحركة النقل بالمندوبيتين الجهويتين للتربية صفاقس1 وصفاقس2 ونُقل داخل نفس المركز لسنة 2021 مرفقة بمحضر الجلسة الخاص بها ونسخة ورقية من وثيقة وثيقة تتضمن المقاييس المعتمدة في احتساب مجموع النقاط في ترتيب الأساتذة المشاركين في إطار الزيادة عن النصاب(نُقل داخل نفس المركز، حركة تقريب الأزواج)، ونسخة من محضر جلسة نُقل الأساتذة مرفوقة بمجموع نقاط كل أستاذ مترشح،

ونتيجة لعدم تلقي العارض ردّاً على مطلبه في النفاذ إلى المعلومة رغم مرور الأجل القانوني، الأمر الذي دفعه للقيام بهاته الدعوى لتمكينه من المعطيات والوثائق


1- النشاط القضائي للهيئة

عدد القضايا المرفوعة إلى غاية 19 أوت 2024




*ملاحظة: تم شطب عدد 1 قضية من مجموع القضايا المفصلة

توزيع القضايا الواردة على الهيئة حسب النوع الاجتماعي



القضايا الواردة على الهيئة إلى غاية 19 أوت 2024 حسب طبيعة طالب النفاذ



بين الأزواج لسنة 2021، مدلية بنسخة من هذا المنشور.

وبعد الاطلاع على المراسلة التوضيحية التي تولت الهيئة توجيهها إلى المندوبية الجهوية للتربية صفاقس 1 لحثها على الإدلاء بالوثائق المطلوبة للهيئة حتى تتمكن من ممارسة اختصاصها والبت في الدعوى المرفوعة أمامها.

وحيث تبين للهيئة بعد اطلاعها على الوثائق المدلى بها ومما رشح من التحقيق في الدعوى، أنّ أسماء وألقاب الأساتذة واختصاصاتهم والمعلومات المتعلقة بمراكز عملهم الأصلية والجديدة ومجموع النقاط التي خولت لهم الحصول على النقلة لا تعتبر من المعطيات الشخصية الواجب حمايتها مثلما ذهبت إليه الجهة المدعى عليها، بل إنّ اطلاع المدعى على هذه القوائم وحصوله على نسخة منها يساهم بصفة مباشرة في تحقيق أهداف القانون المتصلة بتكريس مبادئ الشفافية والمساءلة فيما يتعلق بتطبيق المعايير والمقاييس الصحيحة في حركة نقل الأساتذة داخل الجمهورية التونسية ومن خلالها إلى دعم ثقة العموم في أداء الهياكل العمومية المشرفة على التصرف في المرفق العمومي للتربية والتعليم.

وحيث ثبت من جهة أخرى أنّ محاضر الجلسات المدلى بها تتضمن التنصيص على معطى شخصي خاصّ بالأساتذة والمتمثل في المعرف الوحيد الذي يتعين حمايته والمحافظة على سرّيته، إلا أنّ ذلك لا يمكن أن يحول دون النفاذ إلى هذه المحاضر طالما أنّه من الممكن حجب هذا المعطى وفقاً لأحكام الفصل 27 من القانون المشار إليه أعلاه ودون المساس ببقية المعلومات المراد النفاذ إليها والمضمّنة بتلك المحاضر خاصة وأنّ المدعى لم يطلب النفاذ إلى هذا المعطى.

وعلى هذا الأساس قرّر مجلس الهيئة إلزام المندوب الجهوي للتربية صفاقس 1 بتمكين طالب نفاذ من نسخة ورقية من الوثائق المطلوبة المضمّنة بمطلب النفاذ إلى المعلومة سند الدعوى، مع الإذن للجهة المدعى عليها بحجب المعطى الشخصي الوارد بهذه الوثيقة والمتمثل في المعرف الوحيد للأساتذة المذكورين بها.

معطيات إحصائية حول مآل مطالب النفاذ إلى المعلومة المقدمة إلى الهياكل العمومية

المنجز							سنوات نشاط الهيئة
2024	2023	2022	2021	2020	2019	2018	
2965*	3017	3870	5436	6375	6154	2670	عدد مطالب النفاذ المضمنة بالتقارير الواردة على الهيئة سنة بعد نشاط الهياكل في مجال تكريس حق النفاذ إلى المعلومة
2374	2513	3419	4864	6047	5896	2670	عدد مطالب النفاذ التي تم النظر فيها ومعالجتها
80,07%	83,29%	88,35%	89,48%	94,85%	95,81%	100%	نسبة معالجة مطالب النفاذ
2036	2108	2714	3976	4633	4602	2203	عدد مطالب النفاذ التي تمت الاستجابة لها بالتمكين الجزئي أو الكلي
68,67%	69,87%	70,13%	73,14%	72,67%	74,78%	82,51%	نسبة التمكين الجزئي أو الكلي

بخصوص سنة 2024 معطيات إحصائية إلى غاية 2024/08/28

إعلام

الكاتب العام للهيئة لتأمين استمرارية عمل الجهاز الإداري للهيئة إلى حين تسوية الوضعية.

تُعلم هيئة النفاذ إلى المعلومة، أنّه بتاريخ 12 أوت وبمقتضى مذكرة رئيس الحكومة السيد كمال المدوري تمّ تجديد التكليف للسيد فتحي المثاني

إصدارات الهيئة

“حقّ النفاذ إلى المعلومة، حقّك وما تسلّمش فيه”:
دليل مبسّط حول حقّ النفاذ إلى المعلومة، متوفّر بالصيغة الإلكترونية على موقع الواب الخاص بالهيئة
[رابط دليل حقّ النفاذ إلى المعلومة، حقّك وما تسلّمش فيه](#)



توقيت العمل الصيفي

من يوم الاثنين إلى يوم الخميس: من الساعة 8:30 إلى 14:30

يوم الجمعة من الساعة 8:30 إلى 13:30

توقيت العمل الشتوي

من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة: من الساعة 8:30 إلى 16:30



8 Rue Ahmad Al Gharbi, Quartier Mahrajan 1082, Tunis

8 نمج أحمد الغربي حي المهرجان 1082 تونس



(+216) 70 241 990 / (+216) 70 241 996



(+216) 71 781 437



contact@inai.tn



www.inai.tn